ردود الإمام الغزالي على الأصوليين في كتابه المنخول في مسائل البيان (دراسة مقارنة)

"The Responses of Imam Al-Ghazali to the Fundamentalists in his Book 'Al-Mankhol on Issues of Explanation (A Comparative Study)"

الباحثة: حفصة أحمد صالح[١]

Researcher: Hafsah Ahmad Salih [1]

E-mail: 93hafsa28@gmail.com

أ.م.د. ياسر عدنان حسن السامرائي[٢]

Asst. Lect. Dr. Yasre Adnan Hasan [2]

E-mail: yaseradnan2014@uosamarra.edu.iq

جامعة سامراء/ كلية العلوم الإسلامية[١][٢]

University of Samarra/ College of Islamic Sciences [1][2]

الكلمات المفتاحية: أصول الفقه، حجة الإسلام الغزالي، الشافعي.

Keywords: Fundamentals of jurisprudence, Hujjat al-Islam al-Ghazali, al-Shafi'i

الملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، فإن عنوان هذا البحث هو:(ردود الإمام الغزالي على الأصوليين في كتابه المنخول في مسائل البيان(دراسة مقارنة))، له أهمية في أصول الفقه، ويهدف الى التعرف بالإمام الغزالي وبكتابه المنخول والذي فيه مسائل عدة فيها خلاف بين الأصوليين، وبيان كيف ردَّ فيها الإمام الغزالي عليهم، وأهم ما توصلت إليه في هذا البحث: أن الإمام الغزالي ذو مكانة عالية ، إذ جمع أشتات العلوم، فقد كان فقيهاً متكلماً صوفياً أصولياً، وكتابه المنخول من أوائل كتبه الأصولية، ونجده في المسائل التي تكلم عنها : وهي مسائل البيان، قد خالف جمهور الأصوليين ، وبيَّن كيف رد عليهم.

Abstract

Praise be to Allah, and peace and blessings be upon our Prophet Muhammad and his family and companions. The title of this research is "Imam Al-Ghazali's Responses to the Jurists in his Book Al-Mankhul in the Issues of Expression (A Comparative Study)." This research is of significance in the field of Islamic jurisprudence (Usul al-Fiqh). It aims to introduce Imam Al-Ghazali and his book Al-Mankhul, which contains several issues on which the jurists had differences, and to explain how Imam Al-Ghazali responded to them. The most important finding of this research is that Imam Al-Ghazali holds a high status because he combined various fields of knowledge; he was a jurist, theologian, and Sufi, and his book Al-Mankhul is one of his earliest works in the field of jurisprudence. In this book, he addressed issues related to the principles of expression in a manner that diverged from the majority of jurists and elucidated how he responded to their views.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، أحمده وأشكره سبحانه حمداً وشكراً يليق بجلاله وعظمته، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد (ﷺ)، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اتبع سنته، واقتدى بهديه وسار على نهجه الى يوم الدين.

أما بعد...

فإنَّ علم أصول الفقه يعتبر من أجلِّ العلوم وأهمها، يحتاجه العلماء والمجتهدون والدارسون والباحثون، فهو من أصعب مدارك العلوم وأدقها مسلكاً، وفيه تعرف طرق استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، فهو علمٌ يُعنى ببيان مصادر الأحكام الشرعية، ومدى حجيتها وشروط الاستدلال بها، وبدون هذا العلم يفتقد المشتغلون بالفقه معرفة المصادر التي أخذت منها الأحكام، والمناهج التي سلكها المجتهدون في أخذ الأحكام من تلك المصادر، ولأهمية هذا العلم اعتنى العلماء به، وتوافرت جهودهم في التأليف فيه وتطويره، وتعددت كتبهم ، وأصبح لكل إمام مذهب من المذاهب مداركُه في الاستنباط والاجتهاد في كل مسألة أصولية، ومن هؤلاء العلماء هو الإمام الغزالي، وعنوان بحثي : ردود الأمام الغزالي على الأصوليين في كتابه المنخول في مسائل البيان(دراسة مقارنة)، ويهدف بحثي هذا إلى التعريف بالإمام الغزالي وبكتابه المنخول ، وجمع المسائل المتعلقة بالبيان.

الهدف من البحث:

الهدف من الدراسة هو جمع المسائل التي ردَّ فيها الإمام الغزالي على الأصوليين، وبيانها ببيان التعريف بها وبيان أقوال الأصوليين فيها أدلتهم ومناقشتها والرد عليها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث ببيان من هم أهم العلماء والفرق الذين انتقدهم الإمام الغزالي ورد عليهم، وهل أثر الإمام الغزالي بآرائه النقدية على من تلاه من الأصوليين، وكيف تعامل مع آراء علماء الأصول وكيف ناقش المخالفين له في الرأي، وكيف رجح بين الآراء.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن تقسم إلى مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالإمام الغزالي وكتابه المنخول، وفيه ثلاث مطالب: المطلب الأول: حياة الإمام الغزالي الشخصية.

والمطلب الثاني: حياة الإمام الغزالي العلمية، والمطلب الثالث: التعريف بكتاب المنخول.

والمبحث الثاني: المسائل الأصولية المتعلقة بكتاب البيان، وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول: مسألة حد البيان، والمطلب الثاني: مسألة مراتب البيان.

ووضعت خاتمة لأهم النتائج التي توصلت اليها.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: التعريف بالإمام الغزالي وبكتابه المنخول:

المطلب الأول: حياة الإمام الغزالي الشخصية:

الفرع الأول: اسمه وكنيته ولقبه ونسبته:

هو: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي النيسابوري الشافعي، يكنى بأبي حامد، ويلقب بزين الدين، وحجة الاسلام التي يتوصل بها إلى دار السلام، وجامع أشتات العلوم والمبرز في المنقول منها والمفهوم، لقب بـ((الغزالي)) نسبة إلى صناعة الغزل، حيث كان أبوه يعمل في تلك الصناعة، وقيل: ((الغزالي)) أيضاً نسبة إلى بلدة غزالة، كما يعرف بـ((الطوسي)) نسبة إلى بلدة طوس الموجودة في خراسان، والتي تعرف الآن باسم مدينة مشهد في إيران [١].

الفرع الثاني: ولادته ونشأته وعقيدته ووفاته :

أولاً: ولادته: ولد الإمام الغزالي عام (٤٥٠ه) في ((الطابران)) وهي أحد قسمي طوس.

ثانياً: نشأته: نشأ في أسره فقيرة الحال؛ لذا كان أبوه يعمل في غزل الصوف ويبيعه في طوس،كان أبوه مائلاً للصوفية، لايأكل إلا من كسبيده ، وكان يحظر مجالس الفقهاء ويجالسهم ، وكان يدعو الله كثيراً أن يرزقه ابناً ويجعله فقيهاً ، فكان ابنه أبو حامد إماماً، وكان ابنه أحمد واعظاً مؤثراً في الناس، ولما قربت وفاة أبيهما، وصّى بهما إلى صديق له متصوف ، فلما مات أقبل الصوفي على تعليمهما حتى نفذ ما خلفهما أبوهما من الأموال، وكان هو السبب في علو درجتهما[٢].

ثالثاً: عقيدته: إن المتتبع لمؤلفات الإمام الغزالي وأفكاره وآرائه، يجد فيها ما يثبت عقيدته ومن ذلك إثبات لأنه من الأشاعرة[٣] والتي يقررها في كتبله كثيرة ، وأبو حلمد في الأصل أشعري، أخذ المذهب الأشعري من شيخ المذهب في زمانه أبي المعالي الجويني، لكنه بعدها زاد عليه بإدخاله الفلسفة فيه، وبعدها واجه المعتزلة والفلاسفة ومن ثم بعد ذلك أدخله إلى التصوف[٤]، ويلاحظ أيضاً على عقيدته: نزعته إلى التصوف والاستغراق في العبادة والذكر، والبعد عن الدنيا، وأنها هي الطريق الموصلة إلى الحقيقة[٥].

رابعاً: وفاته: توفي الإمام الغزالي بطوس يوم الاثنين، الرابع عشر من جمادى الآخرة، سنة (٥٠٥ه) وله خمس وخمسون سنة ودفن بمقبرة الطابران[٦].

المطلب الثاني: حياة الإمام الغزالي العلمية:

الفرع الأول: شيوخه وتلاميذه:

أولاً: شـيوخه: تتلمذ الإمام الغزالي على كبار العلماء والفقهاء، ومن أبرز شـيوخه: ((ونصـر للمقـدســي(ت:٤٩٤ه)[٧]،وإمـام للحرمين أبو للمعـللي للجويني(ت:٤٧٨هـــــــ ، والفارَمَذي(ت:٤٧٧ه)[٨]، ،)[٩]، وأبو القاســم الإسـماعيلي (ت:٤٧٧هـــــ)[١٠], أبي حامد الراذكاني (ت: سنة نيف وثلاثين وخمسمائة)[١١])),

ثانياً: تلاميذه: من التلاميذ الذين عنوا بنشـــر آثار الغزالي بمختلف العلوم، منهم: **((**ابن برهان (ت: ٥١٨ه) [١٢]، وللرازي(ت: ٥٢٢ه)[١٣]، وللهرغي (ت، ٥٢٢ه) [١٤]، والســـلمي(ت: ٥٣٣ه)[١٥]، والدينوري(٥٣٣ه)[١٦]))، وغيرهم الكثير.

الفرع الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه: يتمتع الإمام الغزالي بمكلنة عللية بين علماء عصـــره والعصـــور التي تليه، حيث برع في الكثير من العلوم لاســيما علم الفقه وأصـــوله، والمنطق، والجدل، والخلاف، كما لأنه أســـهم في للتأليف بمختلف العلوم [١٧]، ومن دلائل ما وصل اليه الغزالي من مكانة، ما قاله العلماء فيه:

١- شيخه إمام الحرمين قال عنه: ((الغزالي بحر مغدق))[١٨].

٢- تلميذه النيسابوري قال عنه: (الغزالي هو الشافعي الثاني))[١٩].

٣- ابن السبكي قال عنه: ((جامع أشتات العلوم، و المبرز في المنقول منها والمفهوم))[٢٠].

الفرع الثالث: مؤلفاته:

ألف الامام الغزالي خلال مدة حياته الكثير من الكتب في مختلف الفنون وصنوف العلم [٢١]، وفيما يلي أذكرها حسب الفنون:

القســـم الأول: في القرآن الكريم وعلومه، ومنها: ((جواهر القرآن [٢٢]، وياقوت للتأويل في تفسير التنزيل [٢٣]، وتفسير الإمام الغزالي [٢٤]،وخواص القرآن)) [٢٥].

القســـم الثاني: في العقائد والفرق، ومنها:((الأربعين في أصـــول للدين [٢٦]،والرســـالة الوعظية[٢٧]،والاقتصاد في الاعتقاد[٢٨]،والمنقذ من الضلال [٢٩]،وغيرها الكثير .

القسم الثالث: في الفقه، منها:((**البسيط** في الفروع [٣٠]،والوسيط [٣١] ،والوجيز في الفقه[٣٢]،غاية الغور في دراية الدور [٣٣]، الفتاوى[٣٤]،وحقيقة القولين[٣٥])).

القسم الرابع: أصـول الفقه، ومنها: ((المنخول من تعليقات الأصـول [٣٦]،وشـفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل [٣٧]،والمستصفى في علم الأصول [٣٨]، وأساس القياس [٣٩])).

القسم الخامس: الفلسـفة والمنطق وعلم الكلام، ومنها:((مقاصـد الفلاسـفة [٤٠]،وتهافت الفلاسـفة [٤١]، ومعيار العلم [٤٢]، ومحك النظر [٤٣]،واللباب المنتخل من الجدل[٤٤])).

القسم السادس: في الأخلاق والآداب، ومنها:((إحياء علوم الدين [٤٥]،وأيها الولد[٤٦]،وبداية الهداية[٤٧]، وكيمياء السعادة [٤٨]، وميزان العمل [٤٩]، والتبر المسبوك في نصيحة الملوك [٥٠])).

القسم السابع: في علم الخلاف وطرق المناظرة، ومنها:((مآخذ الخلاف [٥١]، ولباب النظر [٥٢]، وتحصين المآخذ [٥٣]، والمبادئ والغايات [٥٤]))، وهذه أهم المؤلفات التي نسبت للإمام الغزالي، وغيرها الكثير، منها المطبوع، ومنها المخطوط، ومنها المفقود[٥٥].

المطلب الثالث: التعريف بكتاب المنخول للإمام الغزالي:

الفرع الأول: اسم الكتاب ونسبته:

أولاً: اسم الكتاب: اسمه: "المنخول من تعليق الأصول"، كذلك سماه الغزالي في خاتمة الكتاب وقال: "هذا تمام القول في الكتاب، وهو تمام المنخول من تعليق الأصول..."[٥٦].

ثانياً: نسبة الكتاب إليه: ذكر الإمام الغزالي كتابه المنخول في كتابه "المستصفى" وقال: "وفوقه كتاب "المنخول"، لميله إلى الإيجاز والاختصار".[٥٧]، وكذلك ذكره في كتابه: "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل"، حينما بين منهجه في كتابه الشفاء، وقال: "فإني سقتُ الكلام في هذا الكتاب على نهاية الانقاض عن التعرض لما اشتمل عليه كتاب: "المنخول من تعليق الأصول"[٥٨]، وذكره كذلك الكثير من العلماء منهم: تاج الدين السبكي، وقال: "والمنخول من علم الأصول ألفه في حياة استاذه إمام الحرمين"[٥٩]، وذكره أيضا: ابن قاضي شهبة، وابن كثير الدمشقي، والزركشي في كتبهم، وهو من الكتب المقطوعة بصحة نسبتها للغزالي، يسميه الكثير منهم "المنخول" اختصاراً[٦٠].

الفرع الثاني: مصادره والعلماء اللذين نقل عنهم:

اعتمد الإمام الغزالي على مصادر وهي: كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ [٦١]،وذكر في بعض المسائل أقوال الصحابة والتابعين ﷺ [٦٢]، وتضمنت المسائل أقوال الفقهاء، والأصوليين، واللغويين، والشعراء[٦٣]، وذكر ايضاً أقوال الفلاسفة والمفسرين[٦٤]، وذكر المذاهب في (مجال بحثي)، ونقل آراءهم وشاركها، منهم: الامام مالك[٦٥]، والإمام الشافعي[٦٦]، والامام أبو حنيفة[٦٧]، ومن العلماء الذين أخذ عنهم ونقل آراءهم، هم: شيخه إمام الحرمين الجويني، وأبو القاسم الإسكافي[٦٨][٦٩]،وابن فورك[٧٠]، وأبو الحسن الأشعري[٧١]، والقاضي الباقلاني[٧٢]وأبو إسحاق الإسفراييني [٧٣] وأبو بكر الصيرفي[٧٤] [٧٥]، والجبائي[٧٦]، وغيرهم من العلماء، ومن المصادر الأصولية التي نقل عنها الإمام الغزالي: كتاب:(المعتمد)لأبي الحسن البصري، وكتاب (البرهان) لإمام الحرمين الجويني، وكتاب (العُمد) للقاضي عبد الجبار المعتزلي، وكتاب (المستصفى) للغزالي [٧٧]، وذكر أيضاً أقوال الفرق المختلفة، منهم: المعتزلة[٧٨]،

والحشـــوية[٧٩]، والمرجئة[٨٠]، وهؤلاء جلة من نقل عنهم الإمام الغزالي في كتابه المنخول (مجال بحثي).

الفرع الثالث: منهج الإمام الغزالي في كتابه:

من خلال بحثي وتتبعي في كتاب الإمام الغزالي المنخول، تبين لي الآتي:

أولاً: إن الإمام الغزالي بدأ كتابه بمقدمة تضمنت تقسيمه لعلوم الشرع[٨١].

ثانياً: قسم الإمام الغزالي الكتاب إلى أبواب وكتب، وقسم الأبواب إلى مسائل وفصول.

ثالثاً: جعل الإمام الغزالي المسـألة عنواناً للموضـوع الذي يتناوله، فيقول: "مسـألة: قال أبو حنيفة"[٨٢]، و "مسـألة: قال الشـافعي"[٨٣]، ومسـألة: قال شـيخنا أبو الحسـن الأشـعري (رحمه الله)"[٨٤] وغيرها، أو يتكلم مباشرة عن المسألة، ثم يكمل المسألة ويشرحها، ويمثل عليها بأدلة من الكتاب والسنة.

رابعاً: أورد الإمام الغزالي مصـطلحات أصـولية وعرّفها، كما أورد تعريفات لبعض المصطلحات غير الأصولية[٨٥]، وذلك نظراً لورودها في بعض المباحث الأصولية.

خامساً: وكان منهج الإمام الغزالي في عرض الآراء قسمين: منهج عام، ومنهج خاص:

أ. **المنهج العام:** يتمثل باستعماله بعض العبارات التي تدل على سيره على المنهج التحقيقي، فنجده مثلاً يقول: "والمختار عندنا"، ويقول: "وهو باطل"، وغيرها من العبارات [٨٦]، واستعمل أيضاً أُسلوب الفنقلة نحو: فإن قلت كذا قلنا كذا[٨٧]، وإنه كثيراً ما يستهل بالاستفهام بالمسألة الجدلية [٨٨].

ب. **المنهج الخاص:** يتمثل بعدم التصريح بذكر الآراء، حيث نجد أن الإمام الغزالي يميل عادة إلى الاكتفاء بقوله في المسألة: قال قوم، أو قال بعض، أو قال آخرون [٨٩]، ولعل سبب عدم التصريح هو عدم أهميته، وقد خالف هذا المنهج أحياناً إذا تعلق الأمر بعرض أقوال بعض الأئمة كالشافعي والشيخ أبي الحسن البصري، والقاضي أبي بكر الباقلاني، فإنه كثيراً ما يصرح بأسميهما[٩٠]،و رحابة الصدر واتساعه للآراء المخالفة: نجد ذلك من خلال عبارات الاعتراض نحو قوله: "وهذا مزيف"[٩١] ، وغيرها من العبارات ،و الموضوعية في عرض الآراء، ويتبين ذلك من خلال إنصاف المخالفين بذكر أدلتهم ومناقشتها بعيداً عن الذاتية، مع توضيح أفكارهم وإزالة اللبس عنها.

سادساً: ختم الغزالي الكتاب بخاتمة بين فيها سبب تقديم مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه على سائر المذاهب، وذكر مقدمتين في إثبات الغرض من هذا التقسيم، كما ذكر ايضاً ثلاثة مسالك في سبب هذا التقديم[٩٢].

المبحث الثاني: المسائل الأصولية المتعلقة بالبيان:

المطلب الأول: مسألة في حد البيان:

الفرع الأول: تعريف البيان لغة واصطلاحاً:

١- تعريف البيان لغةً:

البيان لغةً: الفصاحة، وفلان أبين من فلان، أي أفصح منه وأوضح كلاماً، والبيان ما بيَّن به الشيء من الدلالة وغيرها [٩٣].

٢- تعريف البيان اصطلاحاً:

اختلفت عبارات الأصوليين في تعريف البيان اصطلاحاً كالآتي:

١. عرَّفه أبو بكر الصيرفي: ((إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي))[٩٤].
٢. عرّفه أبو عبد الله البصري[٩٥]: ((العلم الحاصل عن الدليل))[٩٦].
٣. عرَّفه القاضي أبو بكر الباقلاني وأكثر الأصوليين، وهو الراجح عند الغزالي: ((الدليل الموصل بصحيح النظر فيه إلى العلم أو الظن بالمطلوب))[٩٧].

قال الإمام الغزالي هنا : إنَّه الدليل، فهو هنا وافق أكثر علماء الأصول منهم القاضي، وقال ((بيَّن الله تعالى الآيات لعباده، أي نصب لهم أدلة دالة على أوامره ونواهيه، ثم الدليل قد يحصل بالقول والفعل والإشارة))[٩٨]،

الفرع الثاني: مناقشة التعريفات والرد عليها:

١. مناقشة تعريف الصيرفي:

رد الإمام الغزالي هنا:

قال: ((وهو فاسد، فإن الحيز والتجلي من العبارات المنقوضة وقد كثر الارتباك فيه، والبيان في نفسه أبيَّن منه، ولا يُحدَّ الشيء إلا بعبارة بيِّنة تزيد في الوضوح عليه))[٩٩].

وناقش ايضاً العلماء هذا التعريف بما يأتي:

أ. إنَّه غير جامع، لأن النصوص الشرعية الدالة على الأحكام ابتداء تسمى بياناً، وإن لم يكن بها خفاء وإشكال.

ب. إن لفظ الحيز في التعريف مجاز، والتجوز في الحد لا يجوز، وإنه اشتمل على زيادة مستغنى عنها، وهي قوله: والوضوح، فهو التجلي، وإنّ الزيادة في التعريف تكون لغرض توضيح المقصود، فلا تعد تكراراً، كما إنَّ المجاز المشهور ملحق بالحقائق[١٠٠].

ويجاب عليها بما يأتي:

أ-إنّ البيان ابتداءً يسمى بياناً في اللغة، لا في الاصطلاح، والكلام هنا في الاصطلاح، وإن سمي به اصطلاحاً فلا مشاحة في الاصطلاح، وإن البيان لا يقتضي إشكالاً، بل يكفي توهم الإشكال.

ب-إنّ القول في امتناع التجوز في الحد ليس على الاطلاق، بل يجوز عند وضوح المعنى وفهم المراد.

١. مناقشة تعريف البصري:

رد الإمام الغزالي هنا: ((وهذا فاسـد، إذ لو جاز ذلك لقيل أيضـاً العلم هو البيان ويحد به، ويخرج عنه علم الباري سـبحانه، إذ البيان مشـعر بتبيين مفتتح، ثم يقال انظر إلى بيانه، يعني إلى عبارته وتقريبه المعاني إلى الإفهام))[١٠١].

أ. إنّ هذا ضعيف؛ لأنَّه لو أطّرد لانعكس، ولا يصح أن يقال العلم هو البيان، فإنه لا يصح ذلك فيه؛ إذ البيان والتبيين يقتضي سبق استبهام، فيخرج عنه علم الله تعالى.

ب. إن حصول العلم عن الدليل يسمى تبييناً، والأصل في الإطلاق الحقيقة، فلو كان العلم هو البيان أيضاً حقيقة لزم منه الترادف، والأصل عند تعدد الأسماء تعدد المسميات تكثيراً للفائدة.

ت. ولأن الحاصل عن الدليل قد يكون علماً وقد يكون ظناً، وعند ذلك يكون تخصيص البيان بالعلم دون الظن لا معنى له، مع أنَّ اسم البيان يعم الحالتين، وإذا كان النزاع في إطلاق أمر لفظي، فأولى ما يتبع ما كان موافقاً للإطلاق اللغوي، وأبعد عن الاضطراب ومخالفة الأصول[١٠٢].

ث. إنَّ البيان إذا كان هو العلم، فليكن بياناً، وهذا يقتضي تسميته علم الله تعالى بياناً[١٠٣].

٢. يناقش تعريف الباقلاني، بما يأتي:

وبيان تعريف الباقلاني: إنّ هذا صـحيح لفظاً ومعنى، طرداً وعكسـاً، وإنّ من ذكره دليلاً لغيره وأوضـحه غاية الإيضـاح، يصـح لغة وعرفاً أن يقال: ثم بيانه، وهو بيان حسـن، وإذا عرف أنّ البيان هو الدليل، فحدّ البيان هو حدّ الدليل على سَـبَقَ في تحريرهما، ويعم ذلك كل ما يقال له دليل، سـواء كان مفيداً للقطع أو الظن، وسـواء كان عقلياً أو حسـياً، أو شـرعياً أو عرفياً، أو قولاً أو سكوتاً، أو فعلاً أو ترك فعل إلى غير ذلك.

ويناقش: بأنه ثمرة البيان لا نَفْسُه[١٠٤].

الفرع الثالث: الراجح:

إن الراجح في هذه المسألة هو التعريف الثالث الذي قاله أكثر الأصوليين والإمام الغزالي؛ لأنه الأشبه إما بحسب اللغة؛ وذلك لكثرة الاستعمال فيه، لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾[١٠٥] أي دليل لهم، ويقال: بيَّن فلان كذا بياناً حسناً إذا ذكر للدلالة عليه، وإما بحسب الاصطلاح؛ وذلك لأن الأصولي إذا سمع لفظ البيان من مثله لم يتبادر فهمه إلا إلى الدليل، لكن غايته التبادر إلى دليل مخصوص، وهو الدليل القولي فقط عند من يعتقد أنه مخصوص به، أما من لا يعتقد ذلك فلا تخصيص عنده بدليل، دون دليل يتبادر إلى مطلق الدليل، ويقال: وجد لهذا الكلام بيان، أي دليل يبين المراد منه، وإن لم يحصل التعريف والإعلام به بعد [١٠٦].

المطلب الثاني: مسألة مراتب البيان، وفيه فرعان:

الفرع الأول: مراتب البيان ومناقشتها:

قال الإمام الغزالي هنا:((والمختار: أن البيان هو دليل السمع فيترتب على ترتيب الأدلة، فما قرب من المعجزة فهو أقوى، كالنظر القريب من مرتبة الضرورة))[١٠٧].

وهذه المراتب باتفاق الأصوليين خمسة، ولكنهم اختلفوا في ترتيبها على ثلاث مقالات، وهي:

١- المقالة الأولى: ذكرها الشافعي، وهي خمس مراتب[١٠٨]:

- **المرتبة الأولى:** بيان التأكيد: وهو النص الذي لا يختص بدرك فحواه الخواص، المتأكد تأكيداً يدفع الخيال، ولا يتطرق إليه تأويل، كقوله تعالى: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ﴾[١٠٩]، فكان بياناً عند من خوطب بهذه الآية أن صيام الثلاثة في الحج، والسبع في المرجع عشرة أيام كاملة.
- **المرتبة الثانية:** النص الذي ينفرد بدركه بعض العلماء، كالواو وإلى، كقوله تعالى: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ ﴾[١١٠]، فهذين الحرفين يقتضيان معاني معلومة عند أهل اللسان ولا بد من فهم معناها، وإن هذا بيان من الله في الوضوء دون الاستنجاء بالحجارة، وفي الغسل من الجنابة.
- **المرتبة الثالثة:** نصوص السنة الواردة بياناً لمشكل في القرآن، كقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[١١١]، ولم يذكر في القرآن مقدار الزكاة والصلاة، ثم بين (ﷺ) عدد ما فرض الله تعالى من الصلوات ومواقيتها وسننها، وعدد الزكاة ومواقيتها وغير ذلك.

- **المرتبة الرابعة:** نصوص السنة المبتدأة، وهي ما يتلقى أصله وتفصيله من النبي (ﷺ) وليس فيها نص من القرآن بالإجمال ولا بالتفسير، كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾(١١٢).
- **المرتبة الخامسة:** بيان الإشارة: وهو القياس المستنبط من الكتاب والسنة، مثل الألفاظ التي استنبطت منها المعاني، وقيس عليها غيرها؛ لأن الأصل إذا استنبطت منه معنى وألحق به غيره، لا يقال: لم يتناوله النص، بل يتناوله؛ لأن النبي (ﷺ) أشار إليه بالتنبيه، كإلحاق المطعومات في باب الربا بالأربعة المنصوص عليها، إذ حقيقة القياس بيان المراد من النص.

وتناقش هذه المقالة التي ذكرها الإمام الشافعي:

وكان رد الإمام الغزالي على هذه المقالة : ((واعترض عليه بالإجماع، فإنه لم يذكره وهو أقوى من القياس))(١١٣).

وتناقش هذه المقالة أيضاً بمناقشات عدة:

أ-إن الإمام الشافعي أهمل قسمين وهما: الإجماع وقول المجتهد إذا انقرض عصره، وانتشر دون نكير.

يجاب عنه: إنه لم يذكرهما لأن كل واحد منهما يتوصل إليه بأحد الأقسام الخمسة المذكورة؛ لأن الإجماع لا يصدر إلا عن دليل، فإن كان نصاً فهو من القسم الأول، وإن كان مستنبطاً فهو من القسم الخامس، فإن قيل: ينبغي أن لا يذكر القياس؛ لأنه مستند إلى النص، قلنا: لأجل هذا قال إمام الحرمين وابن القشيري: لا موقع للسؤال، لكنه مدفوع بوجهين:

- **الأول:** إنَّ الإجماع على غير ما دل عليه النص، فاستغني بذكر أحدهما خلاف الآخر، فإنه إنما دل على وجوب العمل به، وليس دالاً على مدلوله، فلذلك أفرده بالذكر.
- **الثاني:** يحتمل أن يكون الشافعي تعرض لمراتب البيان الموجودة في كل عصر، والإجماع لم يوجد في عصره، فلهذا أغفله(١١٤).

ب-إنه لم يذكر دليل الخطاب، وهو حجة عنده.

يجاب عنه: إنَّه إن كان مفهوم الموافقة، فهو يدخل في قسم البيان من الكتاب والسنة، وإن كان مفهوم مخالفة فهو من جملة ما استنبط بالاجتهاد، فدخل في القسم الخامس(١١٥).

ت-إن التقسيم الذي ذكره الشافعي لا يخلو من أن يكون أخذه عن لغة أو عن شرع، ولا سبيل له إلى إثبات ذلك من واحدة من الجهتين، ولا ندري عمن أخذه، ويُشبه أن يكون ابتدأه من قبل نفسه، ثم لم يُعَضِّدْهُ بدلالة، فحصل على الدعوى.

فالبيان في المرتبة الأولى ليس بياناً، وإن فائدة ذكره العشـــرة بعد تقديم العدد المذكور أن الله تعالى يريد أن يعلمنا بذلك الحســـاب، وما ذكره في المرتبة الثانية: وجب أن يكون ذلك حكم ما قُدِّمَ ذكره في البيان الأول لهذه العلة، فوجب أن يكونا جميعاً من قســـم واحد، فإما أن يكون الأول من الثاني، أو يكون الثاني من الأول، فلا يجوز أن يكونا قســـمين مع اتفاقهما في المعنى الذي صـــار به أحدهما من القســـم الثاني، وما ذكره في بقية المراتب للبيان، وجب أن تكون قســـماً واحداً، لكونها غير مختلفة من جهة البيان، والبيان لا يختلف بالقائلين إنما في نفســـه، فإن بان ما ســـنه النبي (ﷺ) وابتدأه غير مخالف لما ابتدأه الله من الفروض في وقوع الدلالة على المعنى فهما من قسم واحد، ولو جاز أن يجعل ذلك قسماً آخر من البيان لجاز أن يجعل مقداراً معلوماً، لأن ذلك أكثر من أن يحصى(١١٦).

٢- **المقالة الثانية:** ما تتعلق بنصوص الكتاب والسنة، ذكرها بعض الأصوليين، منهم أبو المعالي الجويني(١١٧)، وهي خمسة مراتب:

- **المرتبة الأولى:** نصوص الكتاب والسنة.
- **المرتبة الثانية:** ظواهرهما أو الظاهر المحتمل التأويل.
- **المرتبة الثالثة:** الألفاظ المشتركة بين احتمالين دون ترجيح أحدهما على الآخر، مثل لفظ القُرء في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾(١١٨).
- **المرتبة الرابعة:** المضمرات، كقوله تعالى: ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾(١١٩).

فإن أضـمرنا (فأفطرتم)، لا يتجدد في اللفظ مجاز، وإن الله تعالى علق قضـاء الصـوم بفطر مضمر في الآية إجماعاً وهو قوله: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ معناها: فانظروا عدة من لأيام أخر، فدل على أن وجود القضـــاء معلق بالفطر، ولو لم يكن الوجوب ثابتاً عند الفطر لما تعلق به القضاء؛ ولأن المفعول لما كان يسمى قضاء لا أداء، فالقضاء اسم لواجب قام مقام واجب آخر، فلما أدار الواجب في وقته فلا يسمى قضـاءً بحال؛ ولأن هذه العبارة فرضـت في هذا الوقت، فلو لم يجب على هؤلاء في الوقت لم يجب بعد الوقت.

- **المرتبة الخامسة:** القياس المستنبط من موقع الإجماع، مثل قياس حرمة شحم الخنزير على حرمة لحمه المجمع عليه(١٢٠).

رد الإمام الغزالي هنا:

وكان رد الإمام الغزالي على هذه المقالة: ((وهذا مزيف، من وجهين: **الأول:** إنَّه أخر المضمرات عن الظاهر وهو معلوم بالضرورة، **والآخر:** إنَّه عدَّ القرء من البيان، وهو مجمل، إذ ثبت تردده واشتراكه))(١٢١).

٣- **المقالة الثالثة:** ما تتعلق بما صدر عن النبي محمد (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير، ذكرها بعض الأصوليين، وهي على ستة مراتب:

- **المرتبة الأولى:** أقوال النبي محمد (ﷺ) وهي الأكثر، كقوله (ﷺ): ((ولا بيع ما ليس عندك))(١٢٢).
- **المرتبة الثانية:** أفعال النبي محمد (ﷺ) كصلاته ووضوئه، لقوله: ((صلوا كما رأيتموني أصلي))(١٢٣).
- **المرتبة الثالثة:** الإشارة: كقوله (ﷺ): ((الشهر هكذا وهكذا))(١٢٤) يعني ثلاثون يوماً، وأنه (ﷺ) أشار بأصابعه العشر إلى أيام الشهر ثلاث مرات وقبض في الثالثة واحدة، وسكوته تقرير.
- **المرتبة الرابعة:** الكتاب، كبيانه الذكوات، وأعضاء البدن.
- **المرتبة الخامسة:** المفهوم: فهو ينقسم إلى مفهوم مخالفة وموافقة، كمفهوم تحريم الشتم من آية التأفيف، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾(١٢٥).
- **المرتبة السادسة:** القياس، وهو ينقسم إلى ما في لفظ الشارع (ﷺ) إشارة إليه، كقوله: ((أينقص الرطب إذا يبس؟ فقالوا: نعم؛ فنهى عن ذلك))(١٢٦)، فكان ذلك ايماء إلى تعليل فساد البيع بما يتوقع من النقصان عند الجفاف، وإلى ما ليس في لفظ الشارع (ﷺ) (١٢٧).

رد الإمام الغزالي هنا:

وكان رده على هذه المقالة: ((وهذا مزيف، لأن فهم حظر الشـــتم من آية التأفيف مقطوع به، فكيف يؤخر عن الأفعال والإشارات))(١٢٨).

الخاتمة

الحمد لله حمداً كثيراً والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه الكرام، أما بعد فإن لكل بداية نهاية، وخير العمل ما حَسُنَ آخِرَهُ، فهذه جملة ما توصلت اليه في هذا البحث من نتائج أوجزها بالآتي:

١- الإمام الغزالي ذو مكانة علمية، ومن أهم العلماء اللذين جمعوا أشتات العلوم، فلم يترك فناً إلا كان له فيه نصيب، فكان فقيهاً متكلماً صوفياً أصولياً.

٢- يعتبر كتابه المنخول من أوائل الكتب التي صنفها الإمام الغزالي في علم الأصول.

٣- التركيز على مواطن الخلاف وتحديدها، وذكر كيف ردَّ الإمام الغزالي على الأصوليين.

٤- خالف الإمام الغزالي بعض الأصوليين من الشافعية والمعتزلة في مسألة (حد البيان)، وأفسد عباراتهم في حد البيان ، وقال بأن البيان هو(الدليل الموصل بصحيح النظر فيه إلى العلم أو الظن المطلوب)، وبيّن كيف رد عليهم.

٥- خالف الإمام الغزالي جمهور الأصوليين في مسألة (مراتب البيان) وأفسد واعترض على مراتبهم وقال:(إن البيان هو دليل السمع ، فيترتب على ترتيب الأدلة ، فما قرب من المعجزة فهو أقوى ، كالنظر القريب من مرتبة الضرورة)، وبيّن كيف رد عليهم.

وأخيراً أحمد الله سبحانه وتعالى على ما أنعم ويسر، حمداً مقروناً بالشكر له عز وجل، وبالصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الهوامش والمصادر:

(١) ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، ٩/٤؛ وفيات الأعيان: أبو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن ابراهيم بن ابي بكر ابن خلكان البرمكي، الإربلي، (ت: ٦٨١)، تحقيق: احسان عباس، دار صادر – بيروت، ١٩٠٠، ٢١٦/٤؛ معجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق، (ت: ١٤٠٨ه)، مكتبة المثنى، دار احياء التراث العربي، بيروت، ٢٦٦/١١؛ سير اعلام النبلاء شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت: ٧٤٨ه)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ه – ١٩٨٥م، ٣٢٣/١٩؛ طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ١٩١/٦،

(٢) ينظر: وفيات الأعيان: ابن خلكان، ٢١٨/٤؛ سير أعلام النبلاء: الذهبي، ٣٢٧/١٩–٣٣٥؛ طبقات الشافعية الكبرى: ابن السبكي، ١٩٣/٦؛ طبقات الشافعيين: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤ه)، تحقيق: مجموعة من المؤلفين، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٢ه – ١٩٩٣م، ٥٣٣/١.

(٣) نسبة الى أبي الحسن الأشعري، وهو علي بن إسماعيل بن قيس الأشعري، أبو الحسن البصري، المتكلم، صاحب التصانيف في الكلام والأصول، والملل والنحل، ولد سنة (٢٦٠ه)، كان معتزلياً ثم تاب عن الاعتزال، توفي سنة (٣٢٤ه). ينظر: تاريخ الإسلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت: ٧٤٨ه)، تحقيق: عمر عبد السلام الترمذي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط٢، ١٩٩٢م، ٤٩٤/٧، والفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت: ٣٥٦ه) مكتبة الخانجي – القاهرة، ٢٠٩/٢.

(٤) ينظر: المنهج الأصولي عند الامام الغزالي من خلال كتابه المستصفى من علم الأصول: رسالة ماجستير لخير الدين طيب، كلية العلوم الاسلامية – جامعة وهران، ١٤٣٤ه – ٢٠١٣م، ٢٥،

(٥) المنقذ من الضلال: محمد بن محمد بن أحمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ه)، تحقيق: عبد الحليم محمود، دار الكتب الحديثة، مطبعة حسان، دون ط. ت، ١٣٩، والامام الغزالي حجة الاسلام ومجدد المائة الخامسة: صالح احمد شامي، دار الفكر، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١٣ه، ١٠٤.

(٦) ينظر: طبقات الشافعيين: ابو الفداء، ٥٣٥/١؛ وفيات الأعيان: ابن خلكان، ٢١٨/٤؛ سير اعلام النبلاء: الذهبي، ١٩، ٣٤٣؛ طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٢٠١/٦.

(٧) ينظر: العبر في خبر من غبر: الذهبي، ٣٦٣/٢؛ سير أعلام النبلاء: الذهبي، ١٣٦/١٩–١٤٣؛ طبقات الشافعية الكبرى، ٣٥١/٥–٣٥٣.

(٨) ينظر: العبر في خبر من غبر: الذهبي، ٣٣٧/٢؛ سير اعلام النبلاء: الذهبي، ٥٦٥/١٨؛ طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٣٠٤/٥–٣٠٦؛ شذرات الذهب: ابن العماد، ٣٥٥/٣.

(٩) ينظر: وفيات الأعيان: ابن خلكان، ١٦٧/٣–١٧٠؛ طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ٢٤٩/٣–٢٨٢.

(١٠) ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧ه)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢ه – ١٩٩٢م، ٢٣٤/١٦؛ العبر في خبر من غبر: شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي، (ت: ٧٤٨ه)، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة – الكويت، ١٩٨٤، ٢٨٨/٣؛ طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ٢٩٤/٤–٢٩٦.

(١١) راذكان: براء مهملة ثم الف ساكنة ثم ذال معجمة مفتوحة ثم كاف ثم الف ثم نون، من قرى طوس، خرج منها جماعة وأفراد اهل العلم، ويقال ان الوزير نظام الملك كان منها. ينظر: معجم البلدان: الحموي، ١٣/٣؛ طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٢٨٦/٤.

(١٢) ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك: الجوزي، ٢٥٠/٩؛ طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٣٠/٦؛ شذرات الذهب: ابن العماد، ٦١/٤.

(١٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ١٧٩/٧.

(١٤) ينظر: سير اعلام النبلاء الذهبي: ٣١/٢-٣٣؛ طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٢٣٥/٧.

(١٥) ينظر: المصدر نفسه.

(١٦) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٢٣٧/٧.

(١٧) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ١٩٩/٦؛ حقيقه القولين: أبي حامد احمد بن محمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ه)، تحقيق: الدكتور محمد بن ماجد الدوسري، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، ٢٣٣، وهو منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد الثالث.

(١٨) طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٢٠٢/٦.

(١٩) المصدر نفسه، ٢٠٢/٦.

(٢٠) المصدر نفسه، ١٩١/٦.

(٢١) ينظر: مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات - الكويت، ط٢، ١٩٧٧م، ١٧، مجموعة رسائل الامام الغزالي: تحقيق إبراهيم امين محمد، المكتبة التوقيفية مصر - القاهرة.

(٢٢) ينظر: جواهر القرآن: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، تحقيق الدكتور: محمد رشي رضا القباني، دار احياء العلوم، بيروت، ط١، ١٤٠٥ه - ١٩٨٥م، ٢، ٣.

(٢٣) ينظر: مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ١٩٩؛ كشف الظنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، حاجي خليفه، (ت: ١٠٦٧ه)، مكتبة المثنى - بغداد، ١٩٤١م، ٢٠٤٨/٢.

(٢٤) ينظر: تفسير الإمام الغزالي: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ه)، جمع وتوثيق، محمد الريحاني، دار السلام، ط١، ١٤٣١ه-٢٠١٠م، ٥٦.

(٢٥) ينظر: خواص القرآن، محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: مجدي محمد الشهاوي، دون. ط - ت، ٢٤.

(٢٦) ينظر: الأربعين في أصول الدين: محمد بن محمد بن احمد الغزالي (ت: ٥٠٥ه)، دار المنهاج، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٣٩ه - ٢٠١٧م، ٢٣.

(٢٧) ينظر: الرسالة الوعظية: محمد بن محمد بن احمد الغزالي (ت: ٥٠٥ه)، مكتبة التراث - دير الزور، ط١، ١٤١٤ه - ١٩٩٣م، ٢٩.

(٢٨) ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ه)، تحقيق: عادل العوا، بيروت - دار الأمالة، ط١، ١٣٨٨ه، ٣.

(٢٩) ينظر: المنقذ من الضلال: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ه)، تحقيق: عبد الحليم محمود، مطبعة حسان، دار الكتب العلمية - القاهرة، ٢.

(٣٠)ينظر: جواهر القرآن: الغزالي، ٤٠،و مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ١٧ و١٨.

(٣١)ينظر: الوسيط في المذهب: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت:٥٠٥ هـ)، تحقيق: علي محيي الدين علي القرة داغي، ط١، دار النصر للطباعة والنشر، مصر، ٢٠، ومؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ١٩.

(٣٢)ينظر: الوجيز في فقه الإمام الشافعي: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت:٥٠٥ هـ)، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، دار شركة الأرقم بن أبي الأرقم، (بيروت- لبنان)، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ٦٩،

(٣٣)ينظر: مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ٢٨.

(٣٤)ينظر: فتاوى الإمام الغزالي: محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى محمد ابو صوى، المعهد العالي العالمي للفكر والحضارة الاسلامية- كوالا لامبور، ١٩٩٦م، ١١، ومؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ٤٤-٤٦.

(٣٥)ينظر: حقيقة القولين: ابي حامد، محمد بن محمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ هـ)، تحقيق الدكتور مسلم بن محمد بن ماجد الدوسري، جامعة الامام محمد بن مسعود الإسلامية- كلية الشريعة، وهو منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية/ العدد الثالث؛ طبقات الشافعية الكبرى: البكي، ١٦، ٢٢٥؛ مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ١٢.

(٣٦) ينظر: المنخول من تعليقات الأصول: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ هـ)، تحقيق محمد حسن هيتو، دار الفكر- بيروت، ٣١؛ مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ٦-١٠.

(٣٧)ينظر: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، تحقيق: د. حمد الكبيسي، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩م، ٣١٦.

(٣٨)ينظر: المستصفى من عالم الأصول: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ هـ)، تحقيق: د. حمزة بن زهير حافظ، الجامعة الاسلامية- كلية الشريعة، المدينة المنورة، ٢/٣٠١-٣٠٨.

(٣٩)ينظر: أساس القياس: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ هـ) مطبعة فهد السدحان، ط ١٤١٣هـ، ٢.

(٤٠)ينظر: مقاصد الفلاسفة: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ هـ)، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، ط٢، ١٩٨٨م، ٣١.

(٤١)ينظر: تهافت الفلاسفة: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت:٥٠٥ هـ)، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، ط٢، ٨٥.

(٤٢)ينظر: تهافت الفلاسفة: الغزالي، ٨٧؛ مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ٦٥-٦٩؛ جواهر القرآن، الغزالي، ٣٩.

(٤٣)ينظر: محك النظر: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، دار النهضة الحديثة- بيروت، ١٩٦٦م، ٥.

(٤٤)ينظر: جواهر القرآن: الغزالي، ٣٩.

(٤٥)ينظر: احياء علوم الدين: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥ه)، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ٩-١٢.

(٤٦)ينظر: ايها الولد: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، دار المنهاج، بيروت-

لبنان، ط٢، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م، ٣٧.

(٤٧)ينظر: بداية الهداية: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ٦٩-١٦٤.

(٤٨)ينظر: كيمياء السعادة: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، مطبوع ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالي، رقم (٥)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٩٨٨م، ٢٥.

(٤٩)ينظر: ميزان العمل: ابي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. سليمان دنيا، سلسلة ذخائر العرب، دار المعارف، مصر، ١٩٦٥م، ٣٨.

(٥٠)ينظر: التبر المسبوك في نصيحة الملوك: أبي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. محمد احمد دمج، المركز الاسلامي للبحوث، ط١، ١٤٠٧ه- ١٩٨٧م، ٢٠.

(٥١)ينظر: معيار العلم: الغزالي، ٦٠، ومؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ٣٣.

(٥٢)ينظر: المصدر نفسه .

(٥٣)ينظر: تحصين المآخذ: أبي حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: عبد الحميد بن عبد الله بن ناصر المجلي، مكتبة الإمام الذهبي، ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م، ٢.

(٥٤)ينظر: المستصفى من علم الأصول: الغزالي، ٨٤/٢، والوجيز في الفقه الشافعي: الغزالي، ٨٥.

(٥٥)ينظر: مؤلفات الغزالي: عبد الرحمن بدوي، ١-٢٣٨.

(٥٦)المنخول من تعليقات الأصول: الغزالي، ٥٠٤.

(٥٧)المستصفى: الغزالي، ٦/١.

(٥٨)شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل: الغزالي، ٨.

(٥٩)طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ٢٢٥/٦.

(٦٠)ينظر: طبقات الشافعية: ابن قاضي شهبه، ٢٩٤/١؛ البحر المحيط: الزركشي، ٣٦/١ و١٢٨؛ طبقات الشافعين: ابن كثير، ٥٣٥/١.

(٦١)ينظر: المنخول: الغزالي، ٦٥-٦٧ وغيرها.

(٦٢)ينظر: المصدر نفسه، ١٤٨ و١٨٧.

(٦٣)ينظر: المصدر نفسه، ٢٣-١٦٥.

(٦٤)ينظر: المصدر نفسه، ٤٥-١٧١.

(٦٥)ينظر: المصر نفسه، ١٤٨.

(٦٦)ينظر: المصر نفسه، ١٠٨.

(٦٧)ينظر: المصر نفسه، ٧٦.

(٦٨)هو علي بن محمد أبو القاسم الإسكافي، من أهل نيسابور وأعيانها، برع في الكتابة والبلاغة، تأدب بنيسابور عند مؤدب بها يعرف بالحسن بن مهرجان، من أعرف المؤدبين بأسرار التأديب والتدريس، وأعلمهم بطريق التدريج إلى التخريج. ينظر: معجم الأدباء: شهاب الدين، بو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، ط١، ١٤١١ه-١٩٩١م، ٢٣٨/٤.

(٦٩)المنخول: الغزالي، ٣٦.

(٧٠)هو ابن فورك أبو بكر بن فورك الأصبهاني، نزيل نيسابور، الأديب المتكلم الأصولي، الواعظ النحوي،

أقام أولاً بالعراق إلى أن درس بها مذهب الأشعري، توفي سنة (٤٠٦هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ١٣٦/١.

(٧١)المصدر السابق،٢٢.

(٧٢)القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاني، البصري، الإمام العلامة المشهور، أوحد المتكلمين، كان على مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، سمع الحديث، وصاحب التصانيف، وكان كثير المناظرة، توفي يوم السبت ودفن الأحد، سنة (٤٠٣ه) في بغداد. ينظر: وفيات الأعيان: ابن خلكان، ٦٢٩/٤ و٢٧٠؛ سير اعلام النبلاء: الذهبي،١٧، ١٩٠-١٩٣.

(٧٣)أبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني، الإمام العلامة، الأصولي، الشافعي، يلقب ركن الدين، أحد المجتهدين في عصره، صاحب التصانيف، من تصانيفه كتاب: جامع الخلي في أصول الدين والرد على الملحدين، توفي يوم عاشوراء سنة (٤١٨هـ) بنيسابور. ينظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي، ٣٥٢/١٧-٣٥٤.

(٧٤)هو محمد بن عبد الله أبو بكر الصيرفي، الإمام الجليل، الأصولي، أحد أصحاب الوجوه، وأنه أعلم خلق الله بالأصول بعد الشافعي، تفقه على ابن سريج، صاحب التصانيف، من تصانيفه: شرح الرسالة للشافعي، توفي سنة (٣٣٠ه). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، ١٨٦/٣، وشذرات الذهب: ابن العماد، ٣٢٥/٢.

(٧٥)المنخول: الغزالي،٦٣.

(٧٦)أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن عبد السلام الجبائي، نسبة الى جُبىً، بضم الجيم وتشديد الباء، وهي بلد من أعمال خوزستان، شيخ المعتزلة، وهو عندهم الذي سهل علم الكلام، وكان فقيهاً ورعاً زاهداً، واليه نسبت طائفة الجبائية من المعتزلة، توفي سنة (٣٠٣هـ). ينظر: شذرات الذهب: ابن العماد، ٢٤١/٢؛ الفرق بين الفرق: الاسفراييني، ١٨٣.

(٧٧)ينظر: المنخول: الغزالي،٢٧.

(٧٨)ينظر: المصدر نفسه، ٣٩ و٧٢.

(٧٩)هم طائفة بالغت في اجراء الآيات والأحاديث التي توهم التشبيه على ظاهرها، فوقعوا في التجسيم حتى أثبت بعضهم أن الباري تعالى عن قولهم متحيز مختص بجهة، وقالوا: إن كلام الله قديم، وزعموا أنه حرف وصوت، وأنَّ المسموع من القرآن عين كلام الله. ينظر: توضيح المقاصد وتصحيح القواعد: أحمد بن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبد الله بن عيسى، (ت: ١٣٢٧هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي- بيروت، ط٣، ١٤٠٦، ٢٨٢/١.

(٨٠)هم الذين يقولون: لا تضر مع الأيمان معصية، ولا تنفع مع الكفر طاعة، وهم ثلاثة اصناف، مرجئة بالإيمان والقدر، صنف قالوا بالإرجاء في الإيمان والجبر في الأعمال على مذهب جهم بن صفوان، وهم الذين عناهم الغزالي، وصنف خارجون عن الجبرية والقدرية وهم خمس فرق. ينظر: الفرق بين الفرق: الاسفراييني، ٢٠٣، والملل والنحل: الشهرستاني، ١٨٦/١.

(٨١)ينظر: المنخول: الغزالي، ١٣٨-٣.

(٨٢)ينظر: المصدر نفسه، ٧٦.

(٨٣)ينظر: المصدر نفسه، ١١١.

(٨٤)ينظر: المصدر نفسه، ١٢٤.

(٨٥)ينظر: المصدر نفسه، ٤٤.

(٨٦)ينظر: المصدر نفسه، ٩-٢٣٠.

(٨٧)المصدر نفسه، ٦٩.

(٨٨)المصدر نفسه، ٢٣١.

(٨٩)ينظر: المصدر نفسه، ٧٠.

(٩٠)المصدر نفسه، ٢١٩ و٢٢٠.

(٩١)المصدر نفسه، ٧٣.

(٩٢)ينظر: المصدر نفسه، ٤٨٨-٥٠٤.

(٩٣) ينظر: مختار الصحاح: الرازي، باب الراء، ٧٣/١، والمصباح المنير: الحموي، باب (ب ي ن)، ٧٠/١.

(٩٤) الإحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن ابي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، (ت: ٦٢١ه)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتبة الإسلامية، بيروت – لبنان، دون ط. ت، ٢٥/٣، وشرح التلويح على التوضيح: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى، (ت: ٧٩٢ه)، مكتبة صبيح – مصر، دون ط. ت ، ١٧/٢؛ اللمع في أصول الفقه: أبو اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي،(ت:٤٧٦ه)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤ه-٢٠٠٣م، ٥٢/١؛ إيضاح المحصول من علم الأصول: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري، (ت: ٥٣٦ه)، تحقيق: د. عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، ط١، دون ط. ت ، ٤٣/١.

(٩٥) أبو عبد الله البصري: الحسن بن علي بن إبراهيم، أبو عبد الله البصري، المعروف بـــ(الجعل)، يكنى أبا القاسم، صاحب التصانيف، من بحور العلم، لكنه معتزلي، وكان من أئمة الحنفية، سكن بغداد، وكان فقيهاً، متكلماً، عالماً بمذهبه، قرأ على أبي الحسن الكرخي، له في الفقه شرح مختصر الكرخي، وله تصانيف في الاعتزال، توفي في بغداد سنة (٣٦٩ه). ينظر: تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي، ٧٣/٨، وسير أعلام النبلاء: الذهبي، ٢٢٤/١٢.

(٩٦) المحصول: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ه)، تحقيق: د. طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـــ – ١٩٩٧م، ٤٧/١؛ الإحكام: الآمدي، ٢٥/٣؛ بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: محمود بن عبد الرحمن ابي القاسم بن احمد بن محمد أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، (ت: ٧٤٩ه)، تحقيق محمد مظهر بقا، دار المدني – السعودية، ط١، ١٤٠٦هـــ – ١٩٨٦م ، ٣٨٥/٢؛ رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (ت: ٧٧١ه)، تحقيق: مجموعة من المؤلفين، دار عالم الكتب، لبنان – بيروت، ط١، ١٤١٩ه – ١٩٩٩م، ٤١٣/٣.

(٩٧)بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: الأصفهاني، ٣٨٥/٢؛ البحر المحيط: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (ت: ٧٩٤ه)، دار الكتبى، ط١، ١٤١٤ه-١٩٩٤م، ٨٩/٥، والبرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي امام الحرمين، (ت ٤٧٨ه)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨هـــ ١٩٩٧م، ١٢٤/١، والمنخول: الغزالي، ٦٤.

(٩٨) المنخول: الغزالي، ٦٤.

(٩٩) المصدر نفسه.

(١٠٠) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي البناني، (ت: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، دون ط. ت، ١٠١/٢؛ الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع: شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت: ٨٩٢هـ)، تحقيق: سعد بن غالب المجيدي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة – الملكة العربية السعودية، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨ م، ٤٤٦/٢.

(١٠١) المصدر نفسه.

(١٠٢) ينظر: الإحكام: الآمدي، ٢٦/٣؛ البرهان في أصول الفقه: الجويني، ١٢٤/١.

(١٠٣) ينظر: إيضاح المحصول من علم الأصول: المازري، ١٣٦/١،؛شرح المعالم في أصول الفقه: ابن التلمساني، ٥٠٨/١.

(١٠٤) ينظر: شرح المعالم في أصول الفقه: ابن التلمساني، ٥٠٩/١.

(١٠٥) سورة آل عمران: جزء من آية ١٣٨.

(١٠٦) نهاية الوصول في دراية الأصول: الأرموي، ١٧٩٩/٥.

(١٠٧) المنخول: الغزالي، ١٢٤.

(١٠٨) ينظر: الرسالة: أبو عبد الله محمد بن ادريس بن عباس بن عثمان بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي المكي الشافعي، (ت: ٢٠٤ه)، تحقيق: احمد شاكر، مكتبة الحلبي – مصر، ط١، ١٣٥٨ه – ١٩٤٠م، ٢٦/١-٣٤؛ إيضاح المحصول من برهان الأصول: المازري، ١٣٧/١؛ البحر المحيط: الزركشي، ٩٢/٥؛ ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: الشوكاني، ٢٣/٢؛ المنخول: الغزالي، ٦٥-٦٦؛ التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية: ابن حزم الأندلسي، تحقيق: احسان عباس، دار مكتبة الحياة – بيروت، ط١، ١٩٠٠م، ٥/١.

(١٠٩) سورة البقرة: آية ١٩٦.

(١١٠) سورة المائدة: آية ٦.

(١١١) سورة البقرة: آية ٤٣.

(١١٢) سورة الحشر: آية ٧.

(١١٣) المصدر نفسه، ٦٦.

(١١٤) ينظر: البحر المحيط: الزركشي، ٩٣/٥؛ إرشاد الفحول: الشوكاني، ٢٤/٢؛ البرهان في أصول الفقه: الجويني، ٤٠/١؛ إيضاح المحصول من برهان الأصول: المازري، ١٣٨/١.

(١١٥) ينظر: المصدر نفسه.

(١١٦) ينظر: الفصول في الأصول: احمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، (ت: ٢٧٠ه)، وزارة الاوقاف الكويتية، ط٢، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م، ١٤/٢-١٦.

(١١٧) الجويني: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني، أبو المعالي، الإمام الكبير، شيخ الشافعية، إمام الحرمين، صاحب التصانيف منها: البرهان في أصول الفقه، ومدارك العقول، والإرشاد في أصول الدين وغيرها، ولد سنة (٤١٩ه)، ونشأ في قرية نيسابور وانتقل بعدها إلى بغداد، توفي سنة (٤٧٨ه). ينظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي، ٤٦٨/١٨؛ نزهة الألباب في الألقاب: احمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢ه)، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، مكتبة الرشد – الرياض، ١٤٠٩هـ

- ١٩٨٩م، ٩٧/١.

(١١٨) سورة البقرة: آية ٢٢٨.

(١١٩) سورة البقرة: آية ١٨٤.

(١٢٠) ينظر: البرهان في أصول الفقه: الجويني، ٤١/١؛ إيضاح المحصول من علم الأصول: المازري، ١٢٧/١؛ تأخير البيان عن الأصوليين: سالم حسن الشمري، بحث في مجلة التراث العلمي العربي، العدد الثالث، ٢٠١٧م، ١٨٠.

(١٢١) المصدر نفسه.

(١٢٢) سنن الترمذي: كتاب البيع، باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، ٥٢٦/٢ ، رقم الحديث (١٢٣٤)، وهذا حديث حسن صحيح.

(١٢٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الأذان للمسافر، إذا كانوا جماعة،١٢٨/١، رقم الحديث (٦٣١).

(١٢٤) صحيح مسلم: كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، رقم الحديث (١٠٨٠)، ٧٥٩/٢؛ وصحيح البخاري: البخاري، باب اللعان، ٥٣/٧، رقم الحديث (٥٣٠٢).

(١٢٥) سورة الاسراء: آية ٢٣.

(١٢٦) سنن الترمذي: باب ما جاء في النهي عن المحاقلة، ٥١٩/٢، رقم الحديث (١٢٢٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح؛ والسنن الصغير: البيهقي، كتاب البيع، باب النهي عن بيع الرطب بالتمر، ٢٤٨/٢، رقم الحديث (١٨٨٥).

(١٢٧) البرهان: الجويني، ١م٤٤.

(١٢٨) المصدر نفسه، ٦٧.